[303] قبور المسلمين؟ فأشار بيده إلى الارض فوضعها عليه وهو مقابل القبلة " (1).

مسألة: ويلقنه الولي بعد انصراف الناس عنه، هذا هو التلقين الثالث، وهو مذهب علمائنا أجمع، وأنكر ذلك من سواهم من الفقهاء الاربعة. لنا ما رووه عن أبي امامة الباهلي " ان النبي صلى ا عليه وآله قال: إذا مات أحدكم وسويتم عليه التراب فليقم أحدكم عند رأس قبره، ثم ليقل: يا فلان بن فلان، فانه يسمع ولا يجيب، ثم يقول: يا فلان بن فلانه فيستوي قاعدا، فانه يقول: أرشدنا يرحمك ا، فيقول: اذكر ما خرجت من دار الدنيا شهادة أن لا اله الا ا، وأن محمدا عبده ورسوله، وانك رضيت با ربا، وبالاسلام دينا، وبمحمد صلى ا عليه وآله نبيا، وبالقرآن كتابا، وبعلي عليه السلام اماما، فان منكرا ونكيرا يتأخر كل واحد منهما فيقول: انطلق فما يقعدنا عند هذا وقد لقن حجته، قال: يا رسول ا صلى ا عليه وآله فان لم يعرف اسم أمه؟ قال: انسبه إلى حواء ". ومن طريق الاصحاب عن يحيى بن عبد ا عليه السلام قال: " سمعت أبا عبد ا يقول: ما على أهل الميت منكم أن يدرؤا عن ميتهم لقاء منكر ونكير، قلت: كيف يصنع؟ قال: إذ أفرد الميت فليتخلف عنده أولى الناس به، فليضع فمه عند رأسه ثم ينادي بأعلى صوته: يا فلان بن فلان أو فلانة بنت فلان هل أنت على العهد الذي فارقتنا عليه من شهادة أن لا اله الا ا وحده لا شريك له، وان محمد صلى ا عليه وآله عبده ورسوله، وان عليا عليه السلام أمير المؤمنين، وان ما جاء به محمد صلى ا عليه وآله حق، وان الموت حق، والبعث حق، وان ا يبعث من في القبور، قال: فيقول منكر ونكير: انصرف بنا عن هذا فقد لقن حجته " (2).

---

1) الوسائل ج 2 ابواب الدفن باب 33 ح 5 ص 861. 2) الوسائل ج 2 ابواب الدفن باب 35 ح 1 ص 862.